

إشعار رقم AV-2021-014

(نسخة الإشعار المعتمد عليها هي النسخة الصادرة باللغة الفرنسية)

تحسين الحجم الأدنى لكتلة اداة المالية

الحدث

- موضوع الإشعار

مراجعة الحجم الأدنى لكتلة الأداة المالية أراضي كابتال

- مرجعية

بناء على الظهير الشريف رقم 1.16.151 الصادر في 21 ذي القعدة 25 أغسطس 2016 بتنفيذ القانون رقم 19.14 المتعلق ببورصة القيم و شركات البورصة و المرشدين في الاستثمار المالي وتحديد المواد 5 و 6

بناء على مقتضيات النظام العام لبورصة الدار البيضاء المصادق عليه بملحق قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 19-2208 الصادر بتاريخ 29 شوال 1440 / 03 يوليوز 2019 ، وتحديد المادة 4.3.70 و التعليمات رقم 2019/23

قرر مايلي :

- المادة 1

الحد الأدنى للكتل الخاص بالأداة المالية أراضي كابتال هو 28.300.

- المادة 2

هذا الإشعار يدخل حيز التنفيذ ابتداء من 22/03/2021